

صحيح مسلم

21 - (1721) حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال

هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ A فذكر أحاديث منها .

عقاره في العقار اشترى الذي الرجل فوجد له عقارا رجل من رجل اشترى (A رسول وقال Y

جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني إنما اشتريت منك الأرض ولم أبتع

منك الذهب فقال الذي شري الأرض إنما بعثك الأرض وما فيها قال فتحاكما إلى رجل فقال الذي

تحاكما إليه ألكما ولد ؟ فقال أحدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية قال أنكحوا الغلام

الجارية وأنفقوا على أنفسكما منه وتصدقا) .

[ش (عقارا) العقار هو الأرض وما يتصل بها وحقيقة العقار الأصل سمي بذلك من العقر بضم

العين وفتحها وهو الأصل ومنه عقر الدار بالضم والفتح .

(جرة) قال في المنجد الجرة إناء من خزف له بطن كبير وعروتان وفم واسع .

(شري الأرض) هكذا هو في أكثر النسخ شري وفي بعضها اشترى قال العلماء الأول أصح وشري

بمعنى باع كما في قوله تعالى { وشروه بثمن بخس } ولهذا قال فقال الذي شري الأرض إنما

بعثك] .

بسم الله الرحمن الرحيم